

محاضرة : المؤسسة الاقتصادية

1 - مفهوم المؤسسة وخصائصها: هي كل تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني اجتماعي معين هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل إنتاج أو تبادل السلع والخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين بغرض تحقيق نتيجة ملائمة وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز المكاني والزمني الذي توجد فيه، وتبعاً لحجم ونوع النشاط.

ومن هذا التعريف يمكن استنتاج الخصائص التالية:

- **الشكل الاقتصادي:** تعتبر المؤسسة كعامل اقتصادي لأنها تقوم بنشاط اقتصادي وهذا النشاط هو انتاج الاحتياجات الضرورية للاستهلاك.

- **المؤسسة مركز تحويل:** تعتبر المؤسسة مكان لتحويل المدخلات (المواد الاولية، الموارد المالية والمادية، الموارد البشرية، المعلومات) الى مخرجات سلع وخدمات قابلة للاستعمال.

- **للمؤسسة شخصية قانونية:** لان لها صفة مستقلة وتحمل اسما مستقلا ولها ميزانيتها ونظامها الخاص وخطتها الخاصة، وبالتالي لها كيان قانوني يعرفها بواجباتها وحقوقها.

- **المؤسسة مركز للتوزيع:** تعتبر المؤسسة المكان الذي يتم فيه تقسيم وتوزيع الأموال المتأتية من بيع السلع والخدمات، وذلك تحت عدة أشكال ليستفيد منها الأعوان الاقتصاديون الذين ساهموا في الإنتاج؛ الأجور للعمال، الأرباح للملاك، الفوائد للبنوك، مستحقات الموردين، وتسديد الضرائب والإشتراكات في الضمان الاجتماعي.

- **المؤسسة مركز للحياة الاجتماعية:** تعتبر المؤسسة مكان يتم فيه العمل جماعيا من أجل تحقيق أهداف المؤسسة بالتعاون والتنسيق في إطار إحترام قواعد وقيم المؤسسة، يقضي الأفراد أكثر من ثلث حياتهم في المؤسسة.

- **المؤسسة مركز لإتخاذ القرارات:** تعتبر المؤسسة مركزا لإتخاذ مختلف القرارات التي تخص المؤسسة كقرارات تخص نوع المنتج والكمية المنتجة، والأسعار، التوظيف، النمو والتوسع..... الخ.

- **المؤسسة شبكة للمعلومات:** إن إتخاذ القرارات الرشيدة يتطلب معلومات من مصادر مختلفة (داخلية وخارجية)، وبالتالي يتحتم على المؤسسة إعداد أنظمة قادرة على إنتاج المعلومات (نظام معلومات) وتحويلها للمسيرين لإتخاذ القرارات اللازمة.

- **المؤسسة مركز للمخاطرة:** لأن المؤسسة تنشط في بيئة تتميز بالتغير وحدة المنافسة وتخطط للمستقبل فإنها تقوم باتخاذ قرارات فيها نوع من المخاطرة كإنتاج منتجات جديدة، أو إستهداف أسواق جديدة، أو الإستدانة من البنوك.... الخ.

2- أنواع المؤسسات: تنقسم المؤسسات لعدة أصناف وذلك وفق المعايير المستعملة في التصنيف، نذكر من

بينها:

أ- حسب حجم المؤسسة: حيث عرفها المشرع الجزائري في القانون رقم 02 / 17 الصادر في 10 / 01 / 2017 والمتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويصنفها إلى:

- مؤسسة مصغرة: وهي التي عدد عمالها لا يتجاوز 9 عمال ورقم أعمالها أقل من 40 مليون دج أما مجموع ميزانيتها السنوية أقل من 20 مليون دج ؛

مؤسسة صغيرة: عدد عمالها بين 10 و 49 ، رقم أعمالها أقل من 400 مليون دج، أما مجموع ميزانيتها السنوية أقل من 200 مليون دج ؛

- مؤسسة متوسطة: عدد عمالها لا يتجاوز 250 عامل، رقم أعمالها أقل من 4 مليار دج أما مجموع ميزانيتها السنوية فلا يتعدى 1 مليار دج.

- مؤسسة كبيرة: عدد عمالها أكثر من 250 عامل، رقم أعمالها يفوق 4 مليار دج ومجموع ميزانيتها السنوية أكبر من 1 مليار دج.

ب- حسب المعيار القانوني: ونميز بين:

- مؤسسة فردية: حيث تختلط فيها شخصية المؤسسة القانونية بشخصية صاحب رأس المال الذي يقوم نشاء هذه المؤسسة، نجد منها مؤسسات إنتاجية، تجارية، خدماتية... إلخ، وعادة ما يكون عدد عمالها منخفض ؛

- شركة الأشخاص: وتعتبر امتداد للمؤسسة الفردية وهي عبارة عن ارتباط بين شخصين أو أكثر على أن لا يتجاوز عدد الشركاء عشرون شخص، يتقاسمون الربح والخسارة وتنقسم بدورها إلى شركات تضامن، شركات توصية ومحاصة؛

- شركات رؤوس الأموال (شركات المساهمة): وهي تتكون من مجموعة من الأشخاص يساهمون بحصص في رأس المال الشركة، وتكون قيمة الأسهم متساوية وقابلة للتداول، ويتحمل صاحب السهم الخسارة بقيمة السهم أما العائدات فتكون على شكل أرباح موزعة. كما حدد المشرع عدد الشركاء بان لا يتجاوز سبعة أشخاص، ورأس مال الشركة لا يقل

عن خمسة ملايين دج في حالة لجوء الشركة للاكتتاب العام للأسهم، وأن لا يقل عن واحد مليون دج إذا لجأت الشركة إلى التأسيس المغلق؛

-الشركات ذات المسؤولية المحدودة : وهي شركات تؤسس من طرف شخص واحد أو عدة أشخاص، لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص، ويجب ألا يقل رأس مالها عن 100000 دج، وينقسم إلى حصص ذات قيمة إسمية تقدر ب 1000 دج على الأقل، كما لا يجب أن يتجاوز عدد الشركاء عشرون شخصا.

ج- حسب ملكية رأس المال:

-مؤسسات خاصة: وهي التي تؤول ملكيتها إلى شخص واحد أو عدة أشخاص، كالمؤسسات الفردية أو شركات الأشخاص، كما أن كل نوع من هذه المؤسسات يحكمه نمط قانوني معين يحدد طرق وإجراءات تسييرها؛

-مؤسسات عامة: وهي المؤسسات التي يعود رأس مالها للقطاع العام، فهي تعتبر مؤسسات الدولة لتأميم أو الإنشاء، ويكون التسيير فيها بواسطة شخص أو أشخاص تختارهم الجهة الوصية، وهي بدورها تنقسم لمؤسسات تابعة للوزارات وأخرى تابعة للجماعات المحلية؛

-مؤسسات مختلطة: هي تلك المؤسسات التي تكون ملكيتها مشتركة بين الدولة والأفراد، لكن تنظيمها يخضع لعدة ضوابط وتشريعات وأحكام خاصة.

د- حسب النشاط الإنتاجي في الاقتصاد إلى ثلاثة قطاعات رئيسية هي:

- **القطاع الأول:** الذي يجمع المؤسسات التي هي في علاقة مع الطبيعة، فنشاطها مرتبطة باستغلال المحيط الطبيعي وما يمتلكه من موارد. هذا النشاط الذي يفضي إلى استخراج المواد الأولية، والمنتجات الطبيعية، وهي تضم: الفلاحة، الصيد والقنص، إنتاج الأخشاب الأولية؛

- **القطاع الثاني:** ويضم المؤسسات التي تتولى تحويل المواد الأولية إلى منتجات نهائية الصناعات قابلة للاستهلاك أو الاستعمال في العملية الإنتاجية، وهي تشمل البناء والأشغال العمومية الميكانيكية، إلخ. وبصفة عامة المؤسسات التحويلية التي تشتغل في الصناعة والحرف؛

- **القطاع الثالث:** وتضم المؤسسات الخدمانية كالنقل، البنوك والتأمينات، النقل، غسل الملابس، إلخ.

كما أنه هناك من يقترح قطاع رابع يشمل كل النشاطات المتعلقة بتسيير ونشر المعلومة . كما أنّ هناك من يصف هذا القطاع الرابع بأنه قطاع للنشاطات غير المنافسة، والتي تمّ بالإنتاج الاجتماعي والبيئي؛ حيث نتجت عن الاقتصاد التضامني والاجتماعي كتقديم القروض التضامنية والقروض المصغرة والحسنة، إلخ؛

3- الأهداف الرئيسية لنشاط المؤسسة الاقتصادية:

تسعى المؤسسات الاقتصادية إلى تحقيق عدة أهداف تختلف أهداف أصحاب المؤسسات وطبيعة نشاطها، ويمكن أن نجمل أهم الأهداف فيما يلي:

3-1- الأهداف الاقتصادية : من أهمها:

تحقيق الربح : يعد تحقيق الربح من أولويات أهداف أي مؤسسة، لأن إستمرارها لا يمكن أن يتم إلا إذا استطاعت تحقيق حد أدنى من الربح يضمن لها البقاء، النمو، إمكانية رفع رأسمالها، تسديد الديون،... إلخ.

تحقيق متطلبات المجتمع : إن في قيام المؤسسة بنشاطها لتغطية متطلبات المجتمع (سلع وخدمات)، وبالتالي تحقيق هدفين : تحقيق الربح للمؤسسة وتحقيق متطلبات أفراد المجتمع.

الاستعمال الرشيد لعوامل الإنتاج : ويشمل التخطيط الجيد والدقيق للإنتاج والتوزيع بالإضافة إلى مراقبة عملية تنفيذ الخطط والبرامج من أجل تفادي الوقوع في المشاكل الاقتصادية والمالية لأصحاب المؤسسة من جهة والمجتمع من جهة أخرى.

3-2- الأهداف الاجتماعية : من أهمها نذكر:

- ضمان مستوى مقبول من الأجور .

- تحسين مستوى المعيشة .

- إقامة أنماط استهلاكية معينة .

الدعوة إلى تنظيم وتماسك العمال . :

توفير تامينات ومرافق للعمال

3-3 الأهداف الثقافية: من أهمها

— توفير وسائل ترفيهية وثقافية مثل: رحلات، مكتبات، مسرح.....الخ.

— تدريب العمال.

— تخصيص أوقات للرياضة والترفيه.

3-4 أهداف تكنولوجية: من خلال اعتماد إدارة خاصة بالبحث والتطوير من أجل تطوير الوسائل والطرق الانتاجية، كما قد تقوم المؤسسة بتمويل مشاريع بحث على مستوى الجامعات والمعاهد ومراكز البحث الخاصة.